

ميثاق الشرف الأخلاقي لمعهد الإسكندرية العالي للهندسة والتكنولوجيا

هدف الميثاق

ينتهج معهد الاسكندرية العالي للهندسة والتكنولوجيا بسموحة سياسة على أعلى درجة من الأمانة والنزاهة والعدل ويعتبر المعهد هذه السياسة مسئولية جميع المنتمين للمعهد . ويجب على أعضاء مجلس الإدارة و عميد المعهد ووكيله ورؤساء الأقسام العلمية وأعضاء الهيئات التدريسية والمعاونة والادارية والطلاب الإلتزام بما جاء في هذا الميثاق وأن يتعاونوا جميعاً لترسيخ مبادئ الأمانة والصدق والنزاهة والإخلاص وجميع المقومات التي تحافظ على سمعة المعهد تجاه المجتمع.

ليس المقصود من وضع هذا الميثاق تحديد المسئوليات وأسلوب العمل، وإنما الهدف هو وضع ميثاق شرف أخلاقي يكون معلوماً لجميع المنتمين للمعهد ومرجعاً ملزماً لهم في عملهم وفي التعامل مع الغير سواء كان من داخل المعهد أو خارجه.

ويحتوي هذا الميثاق على مجموعة من المسئوليات والإلتزامات العامة لمجتمع المعهد. وكما يتضمن أيضاً المسئوليات والإلتزامات الأخلاقية الخاصة لكل فئة بصورة مستقلة.

التطبيق

يطبق ميثاق الشرف الأخلاقي على أعضاء مجلس الإدارة وعلى جميع أعضاء الهيئة التدريسية والهيئة المعاونة والهيئة الادارية والعمال وعلى الطلاب في المعهد.

اولا : الإلتزامات جميع المنتمين لمعهد الاسكندرية العالي للهندسة والتكنولوجيا المعهد

I. الإلتزامات نحو الآخرين

يقر جميع المنتمين لمعهد الاسكندرية العالي للهندسة والتكنولوجيا بسموحة بالإلتزامات الآتية:

أ- نحو الطلاب:

1. مراعاة العدالة والإحترام لشخصية الطالب ومنحه الحرية الشخصية في التعبير عن رأيه وعدم التمييز بين الطلاب بسبب العقيدة أو اللون أو الجنس.
2. توفير بيئة جامعية خالية من الظلم والإرهاب والتمييز والتهديد
3. اتخاذ كافة الاجراءات لضمان حصول الطالب على أعلى مستوى تعليمي وثقافي.
4. أن يكون الجميع قدوة حسنة للطلاب كل في مكانه.

ب- نحو أعضاء هيئة التدريس

- 1- التوقير والإحترام للقائمين بالتدريس واعتبار ما يقومون به عملاً مقدساً.

٢- توفير الظروف المناسبة لكي يقوموا بواجباتهم التدريسية والبحثية وخدمة المجتمع على أكمل وجه، ومنحهم الحرية الأكاديمية اللازمة لعرض أفكارهم.

ج- نحو الإدارة الأكاديمية

- ١- الإدارة الأكاديمية تتكون من عميد المعهد ووكيله ورؤساء الأقسام .
- ٢- يجب توفير الظروف الملائمة لكي يعمل أفراد الإدارة الأكاديمية بأعلى كفاءة ممكنة وفي بيئة آمنة وسليمة لا يشوبها أي تصرف غير قانوني أو غير أخلاقي.

د- نحو مجلس الإدارة

- ١- التعامل مع مجلس الإدارة بكل صدق و أمانة وعدم نقل أي معلومات خاطئة أو غير صادقة له.
- ٢- إدارة ممتلكات المعهد من مباني وأجهزة وخلافه بأعلى قدر ممكن من الحكمة والعقل تبعاً لتوجيهات مجلس الإدارة و تعليمات العميد وفي حدود القانون.
- ٣- تنفيذ الاستراتيجية العامة للمعهد التي يضعها مجلس الإدارة بكل أمانة وإخلاص.

هـ- نحو الجار

نحن نلتزم جميعاً بالعمل في المعهد واستخدام كل ما هو في المعهد بأسلوب لا يلحق الضرر والأذى بالبيئة المجاورة بما تشمل من أفراد وممتلكات عامة وخاصة ، سواء كان الضرر مادياً أو معنوياً.

و- نحو السلطات الرسمية:

نحن نلتزم دائماً بالأمانة والصدق في جميع تعاملات المعهد مع الجهات والسلطات الرسمية سواء كانت على مستوى المحافظة أو الوزارات أو الهيئات الحكومية الرسمية.

إلتزامات نحو موارد المعهد

١. يتعهد جميع المنتمين لمعهد الاسكندرية العالي للهندسة والتكنولوجيا بسموحة بأن يطابق سلوكهم وتصرفاتهم المعايير التالية وأن يتجنبوا أي سلوك أو تصرف يتعدى تلك المعايير:
٢. عدم استخدام موارد المعهد إلا للأغراض المخصصة لها. والإلتزام بإدارة تلك المصادر بأقصى قدر ممكن من الحكمة والأمانة والكفاية وعدم استخدامها للمنفعة الشخصية أو لصالح أي شخص آخر.
٣. عدم تقديم أي مورد مادي أو معنوي من موارد المعهد لأي شخص أو جهة بهدف تحقيق منفعة شخصية غير عادلة

إلتزامات بأساسيات العلاقة مع الموردين:

- ١- يقصد بالموردين فئة المقاولين والقائمين بأعمال الصيانة والإصلاح وكل من يتعامل مع المعهد بهدف الحصول على أموال.
- ٢- لا يجوز لأي عضو ينتمي للمعهد أن يوافق أو يسند أي عمل لمورد إذا كانت توجد بين هذا العضو والمورد أي صلة قرابة أو منفعة أو معاملات مادية أو وظيفية من أي نوع وعلى أي مستوى ما لم يفصح عن هذه الصلة لعמיד المعهد بصورة كتابية مع توضيح السبب الذي يدعوه للتعامل مع هذا المورد.
- ٣- ضرورة أن يتأكد المنتمون للمعهد من أن تعاملاتهم مع الموردين هو في صالح المعهد و لا يجلب عليه أي خسائر منظورة و أن الموردين المختارين للتعامل هم أفضل إختيار.
- ٤- يحظر قطعيا على المنتمين للمعهد وأقربائهم من الدرجة الأولى (الأبناء والوالدين) والثانية (الإخوة والأخوات والأجداد والأحفاد) وعلى أزواجهم قبول أي هدايا عينية أو مادية أو مبالغ مالية أو تحقيق أي منفعة شخصية من الموردين ويسري هذا الحظر لفترة زمنية تمتد لمدة عام من قبل بدء تعامل الموردين مع المعهد وأثناء التعامل مع المعهد ولمدة عام بعد التعامل مع المعهد.

التزامات نحو التعامل مع الهدايا المقدمة للعاملين و الهدايا المقدمة للمعهد:

- ١- لا يجوز لأي عضو في الإدارة الأكاديمية أو من الهيئات التدريسية والمعاونة والإدارية أو من العمال بالمعهد قبول أو إلتماس أي هدية أو أي عطاء ذي قيمة مادية أو الحصول على خدمة معنوية ينتج عنه التأثير على قرار يخص المعهد .
- ٢- و هذا لا يمنع قبول الهدايا الرمزية ذات القيمة المادية المنخفضة في بعض المناسبات كالأعياد والإحتفالات بشفافية .
- ٣- يجوز قبول الهدايا ذات القيمة المادية المرتفعة إذا كانت مقدمة للمعهد وليس لشخص بعينه، وتحفظ هذه الهدية في المعهد ولا يجوز الانتفاع بها بصورة شخصية .

الإلتزام بسرية الحسابات و الوثائق

الحسابات و الوثائق التي تتسم بالسرية و تؤثر تأثيرا مباشرا على مصلحة المعهد لا يجوز تداولها أو الإطلاع عليها إلا لمن لهم الحق في ذلك بقرار كتابي أو تبعا للتوصيف الوظيفي. و يتعهد جميع المنتمين للمعهد بالإلتزام بهذه القاعدة، يدخل تحت هذا النطاق أعمال الإمتحانات الأكاديمية كأوراق الأسئلة وأعمال الكونترول و الشؤون المالية التي تتطلب مصلحة المعهد الحفاظ على سريتها.

ثانيا: السلوك و التصرفات

أ- الطلاب:

- ١- الإلتزام التام بعدم خرق أي بند من بنود الميثاق .

- ٢- التوقير والإحترام الكامل لأعضاء الهيئة التدريسية والهيئة المعاونة على كافة المستويات واحترام أعضاء الهيئة الإدارية والعمال ومساعدتهم في تنفيذ المهام المنوطة بهم.
- ٣- عدم القيام بأي تصرف يمس النزاهة الأكاديمية كالغش في الإمتحانات والإقتباس والسطو على أعمال الغير والكذب بجميع أشكاله.
- ٤- المحافظة الكاملة على مباني وتجهيزات المعهد.
- ٥- مراعاة محاسن الأخلاق والأدب والأمانة في التعامل مع الزملاء.

ب- أعضاء الهيئة التدريسية و الهيئة المعاونة

- ١- ضمان الإحترام و العدالة و الكرامة الشخصية و المعاملة الطيبة لجميع الطلاب دون تمييز.
- ٢- الإلتزام بتقديم أرقى خدمة تعليمية ممكنة للطلاب.
- ٣- الإهتمام بتطوير الذات والإرتفاع بالمستوى العلمي والأكاديمي عن طريق الإطلاع الدائم على أحدث الأبحاث والتطورات في مجال التخصص مما ينعكس بالفائدة على العملية التعليمية وعلى المعهد بأسره.
- ٤- الإلتزام التام والدائم بمعايير النزاهة الأكاديمية المذكورة في الملحق (أ)
- ٥- الإحترام المتبادل بين الزملاء والإدارات الأكاديمية والإدارية في المعهد.

ج- الإدارة الأكاديمية:

- ١- بذل أقصى جهد ممكن للرفقي بالمعهد ورفع مستواه بين المعاهد الأخرى .
- ٢- العمل على توفير بيئة طيبة وصالحة لجميع الأفراد المنتمين للمعهد.
- ٣- إدارة المعهد بأسلوب ديموقراطي يتسم بالحزم والعدالة مع تجنب القرارات الفردية والإنفعالية.
- ٤- إقامة العدل التام بين أفراد المجتمع الجامعي في إتاحة الفرصة، والبعد عن الإضطهاد بسبب العقيدة أو اللون أو الجنس أو الإختلاف في الأداء، وأن يكون تقييم الأفراد موضوعياً ومبنياً على الأخذ بالأسباب.
- ٥- إبداء النصح والمشورة لمجلس إدارة المعهد بما يتفق مع الأمانة والصدق والإخلاص .
- ٦- العمل الجاد والدائم على إقامة وتوثيق علاقة المعهد بالأطراف المجتمعية المحلية والهيئات والجامعات الأجنبية والعالمية.

ثالثاً: أخلاقيات المهنة في التدريس

- المسئوليات الأساسية

- يجب أن يلتزم أعضاء هيئة التدريس وأعضاء الهيئة المعاونة في القيام بمهام التدريس بما يلي :
- التأكد من إتقان المادة التي يناط به تدريسها أو يؤهل نفسه فيها قبل أن يقبل تدريسها .

- التحضير الجيد لمادته مع الإحاطة الوافية بمستجداتها ومستحدثاتها ليكون متمكناً من المادة بالقدر الذي يؤهله لتدريسها على أفضل وجه .
- الالتزام بمعايير الجودة الرسمية أو غير الرسمية في تحديد المستوى العلمي للمادة التي يقوم بتدريسها، فلا تكون أعلى مما هو مطلوب فتخلق صعوبات غير مبررة، أو تكون أسهل مما هو مطلوب فتؤثر سلبياً على عملية التعلّم اللاحقة، وعلى مستوى الخريج، وعلى مستوى أداء المهن في المجتمع في نهاية الأمر .
- الالتزام بخلق الفرص لان يحقق طلابه أعلى مستوى من الإنجاز تسمح به قدراتهم .
- أن يعلن لطلابه إطار المقرر وأهدافه ومحتوياته وأساليب تقييمه ومراجعته وارتباطه ببرنامج الدراسة ككل، ويقبل مناقشة الطلاب في كل هذا .
- أن يلتزم باستخدام وقت التدريس استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلاب والجامعة والمجتمع .
- أن ينمي في الطالب قدرات التفكير المنطقي، ويتقبل توصله الى نتائج مستقلة بناء على هذا التفكير .
- أن يحترم قدرة الطالب على التفكير، وان يشجعه على التفكير المستقل.
- أن يسمح بالمناقشة والاعتراض وفق أصول الحوار البناء وتبعاً لأداب الحديث المتعارف عليها.
- أن يتقن مهارة التدريس ، وأن يستخدم الطرق والوسائل التي تساعد في إتقان التدريس وجعله مشوقاً وممتعاً ومفيداً في نفس الوقت .
- أن يؤدي عمله في المحاضرة أو المعمل أو المرسم، الخ بأمانة وإخلاص، حريصاً على النمو المعرفي والخلقي لطلابه ومعاونه .
- أن يتابع أداء طلابه إلى أقصى مدى ممكن، وان يتيح نتائج المتابعة لطلابه ولذوي الشأن للتصرف بناء عليها
- أن يكون نموذجاً للقيم الديمقراطية في حرية الفكر وحرية الرأي وحرية التعبير والمساواة، وان يسعى لتنمية هذه القيم في طلابه .
- أن يوجه طلابه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة وأوعية المعلومات ومراجع الدراسة .
- أن يراعى كلما كان ذلك ممكناً نقل عبء متزايد من مسؤولية التعلّم الى الطالب من خلال اتباع أساليب التدريس المناسبة .
- أن يمتنع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي مسمى بأجر أو بدون اجر.

رابعاً: أخلاقيات مهنة المهندس

ممارسات الأخلاقيات المهنية للمهندسين

- 1- المهندسون يتطلعون إلى زيادة فعالية مهنتهم، عن طريق الاشتراك في جمعيات المهندسين، والتعلم من المدارس العلمية، والاطلاع على النشرات الهندسية، والتبادل للمعلومات والخبرة مع زملائهم من

المهندسين. هذا بالإضافة إلى أن المهندس عليه الا يستجلب لنفسه المديح، كما عليه أن يتجنب كل ما من شأنه أن يضر بسمعة المهنة وشرفها.

٢- يجب على المهندس بعد تخرجه من كلية الهندسة وانتمائه لنقابة المهندسين المصرية أن يتلو القسم التالي:
"أقسم بالله العظيم أن أودى عملي بأمانة وشرف، وأن أحافظ على سر المهنة، وأحترم قوانينها وتقاليدها"، وذلك لالزامه بكل أمانة المهنة".

١. ميثاق شرف مهنة الهندسة

المهندس يجب عليه أن يلتزم بميثاق شرف المهنة، وهو قانون أخلاقي للمهندسين بهدف الرقى بالمهنة. وكان قد عقدت عدد من الاجتماعات لنقابات المهندسين في العالم لوضع ميثاق شرف مهنة الهندسة. وقد اختتمت هذه الاجتماعات بعقد مؤتمر عالمي للمهندسين في نيويورك مؤخراً. وصدر عن هذا المؤتمر ميثاق شرف المهنة، وهو على النحو التالي (ببعض التصرف):

- اعتراف المهندس بمبادئ الأمانة والعدالة والاحترام المتبادل التي توجه تصرفاته في الحياة.
- مزاوله المهندس لمهنته بموجب مبادئ وقوانين أخلاقية عمادها الشفافية والمصادقية.
- قيام المهندس بمهام مهنته باخلاص للجمهور وعمالته، وبنزاهة واستقامة للجميع.
- اهتمام المهندس بالصالح العام، والاستعداد لاستخدام مواهب ومعلوماته الخاصة لمنفعة الجنس البشري.
- تعزيز المهندس شرف مهنته وكرامتها.
- تجنب المهندس الاشتراك في المشاريع المشكوك في صفاتها.
- معاملة المهندس لزملائه من المهندسين بالتسامح والعدل.

٢. معايير أداء مهنة الهندسة.

المهندس يجب عليه أن يلتزم بمعايير أداء مهنة الهندسة للمحافظة على كرامتها، والسلامة في تنفيذها، وهي على النحو التالي:

- الاخلاص الملتزم بالنزاهة والعدالة، بما يتناسب والمسئوليات الجسام الملقاه على عاتقه، من أجل حياة أفضل توفر للجنس البشري أسباب اليسر والرفاهية.
- التنافس في نطاق جاد شريف، قوامه الكفاءة، وأساسه الجودة، ودعامته المهنة، والبعد عن الوسائل غير المشروعة في الوصول والترقي كالوساطة والرشوة.
- التقدير المحايد للجهد البشري تقديراً سليماً وعادلاً، ووضع الحقوق في نصابها الصحيح، سواء كانت مادية أو معنوية.

- الصراحة العلانية في التعامل المريح، مع الثبات الدائم على الرأي العلمي ولو في غير الصالح الشخصي، والصدق والتسامح وتكتم السر، أينما وكلما تطلب صالح العمل ذلك.
- الاقرار بالأراء في وضوح وثقة، مع عدم الخوض في الموضوعات غير المدروسة، أو التعرض بأراء في مجالات لا تتوافر له بياناتها.
- الامتناع عن الارتجال في العمل الهندسي، وتجنب الانسياق الانفعالي إلى المجالات غير العلمية تحت ضغوط نفسية أو مأرب شخصية.
- الرفض البات للمشاركة بالمعلومات العلمية في الأعمال غير المشروعة، أو المدمرة التي قد تضر بالجنس البشري. وعليه أن يسلم القائمين على ذلك إلى العدالة، ووضعهم في مواجهة مع القانون.
- الاعتزاز بلقب "مهندس"، والحفاظ على وضع المهنة السامي، بعدم ترويح شائعات وافتراءات على زميل بدافع الحقد والغيرة. وكذا عدم التستر على زميل يثبت ارتكابه لما يشين بلقبه.
- المشاركة الفعالة في تطوير المهنة، واثرائها بثمرة جهد دائم لا ينقطع، مساهمة في صرح البشرية التكنولوجية الهائل.

٣. علاقة المهندس نحو الجمهور.

- المهندس يجب عليه ان يتعامل مع الجمهور بالتوافق والتكيف، والحكم السليم الصادق، بحيث تكون علاقته مع جمهوره على النحو التالي:
- السعى إلى تثقيف الجمهور بمعلومات ومعارف هندسية، وعدم تشجيع انتشار الأقوال الكاذبة المشبوهة، والمبالغ فيها مما له علاقة بالهندسة.
 - الاهتمام الكافي بصحة وسلامة الجمهور الذين قد يتأثرون بالأعمال المسئول هو عنها.
 - الابداء برأى مبنى على المعرفة الكافية والاعتقاد الصادق، عند تقدمه للشهادة أمام القضاء أو النيابة أو الجهات الرسمية.
 - الامتناع عن إصدار بيانات مغرضة أو إنتقادات شخصية أو حجج وهمية، تختص بالسياسة العامة لصالح جهات خاصة أو عزت له بها، أو استأجرته من أجلها، ما لم يعلن عن الجهة التي يعمل لصالحها.
 - الامتناع عن إعطاء رأيه علناً في موضوع هندسي، ما لم تكن عنده المعلومات الكافية، ويكون قد اطلع على الحقائق المتعلقة بالموضوع.

٤. علاقة المهندس نحو العملاء.

- المهندس يجب عليه أن يتعامل مع العملاء بالامانة وعدم التميز، والقدرة على العمل المتواصل، بحيث تكون علاقته مع عملائه على النحو التالي:

- التصرف فى الأمور الهندسية الخاصة بكل عميل.
- التصرف بكل نزاهة مع العملاء عند اشرافه على تنفيذ العقود.
- القيام بتوضيح وضعه لعملائه قبل مباشرة عمله أو ارتباطه بعمل معين.
- الاحتياط للحالات والاحداث الخطرة التى تحدد الحياه أو اللمتكلت فى الأعمال المسئول أو غير المسئول عنها، و عليه أن يوجه فوراً انتباه المسئولية مباشرة إلى تلك الحالات والاحداث.
- العرض بصراحة تامة للعواقب التى يتوقع حصولها نتيجة لأى تحويل مقترح بشأن عمل هندسى هو مسئول عن صحته الفنية واتفق أن تغلب على رأيه سلطة غير فنية.
- النصح لعميله باستخدام أخصائيين، والتعاون مع أولئك الاخصائيين عندما يجد أن مصلحة عملائه تتطلب تلك الخدمات.
- الامتناع عن افشاء معلومات تتعلق بأعمال عملائه التجارية أو الفنية دون موافقتهم.
- الامتناع عن قبول اتعاب أو مكافآت مالية من اكثر من مصدر واحد عن الخدمة الواحدة أو الخدمات المختصة بالعمل نفسه، دون موافقة كل اصحاب المصالح فى تلك الاعمال.
- الامتناع عن قبول عمولة مادية أو منحة مباشرة أو واسطة من مقولين أو جماعات أخرى.
- الامتناع عن التدخل، من وجهة مالية، بالمناقصات بين مقولين فى عمل يختص هو به كمهندس، ما لم يسمح له بذلك عميله.
- الاعلان الفورى لعميله عن أية مصلحة له فى عمل ينافس أو يؤثر فى أعمال عميله، والا يسمح لايه مصلحة له فى أى عمل ما أن تؤثر فى رأيه فى أى عمل هندسى يقوم هو به، أو يمكن أن يدعى للقيام به كموظف.

٥. علاقة المهندس نحو الزملاء

- المهندس يجب ان يتعامل مع الزملاء من المهندسين باللياقة والكياسة، والتحكم فى الذات، بحيث تكون علاقته مع زملائه على النحو التالى :
- السعى إلى حماية مهنة الهندسة اجمالاً و افراداً من أى سوء تفاهم أو سوء تمثيل، واعطاء الفضل فى الاعمال الهندسية إلى أصحاب الفضل الذين يستحقونه.
 - التعزيز لمبدأ المكافأة الوافية واللائقة للقائمين بالاعمال الهندسية، بما فيهم اولئك الذين يقومون بالاعمال القانونية، حيث ان هذا المبدأ يوافق الصالح العام، ويحافظ على مستوى المهنة.
 - الاجتهاد فى ايجاد الفرص لترقية المهندسين الذين فى خدمتهم ولتقدمهم الفنى.
 - الامتناع عن الضرر بالسمعة الفنية لاي مهندس آخر ولا بمجهوده. أما إذا اعتقد بأن اعمال بعض المهندسين غير قانونية وغير نزيهة، فعليه أن يقدم المعلومات إلى السلطات المختصة لاجراء اللازم.

- الاحجام عن انتقاد اعمال أو مجهود مهندس آخر. أما إذا اعتقد بأن اعمال بعض المهندسين غير قانونية وغير نزيهة، فعليه أن يقدم المعلومات إلى السلطات المختصة لاجراء اللازم.
- الامتناع عن السعى إلى احلاله محل مهندس آخر ، إذا كان عالماً أن الاجراءات اللازمة قد اتخذت لاستخدام ذلك المهندس.
- الامتناع عن منافسة مهندساً آخر للحصول على العمل بتخفيض أتعابه الاعتيادية، وخصوصاً بعد الاطلاع على شروط المهندس آخر.
- الامتناع عن استغلال مركزه كموظف بمرتب معين لينافس، بصفة غير عادلة، مهندساً آخر في عمله.
- الامتناع عن المشاركة في مسؤولية القيام بعمل ما مع مهندسين لا يلتئم مبدؤهم مع الأسس الأخلاقية.

